A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/7/32
11 February 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة
البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمـــم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية والأمين العام

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن مشروع المبادئ التوجيهية بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان: حقوق الفقراء*

* يعود سبب التأخر في تقديم هذا التقرير إلى الرغبة في جمع أكبر عدد ممكن من الإسهامات من جميـــع الأطراف المعنية.

(A) GE.08-10558 050308 060308

موجز

أحاط مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٢/٢، علماً بمشروع المبادئ التوجيهية بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان: حقوق الفقراء، وطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعمّم مشروع المبادئ التوجيهية، من أجل الحصول على آراء الدول، ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، والمنظمات الحكومية الدولية، وهيئات معاهدات الأمم المتحدة، والإجراءات الخاصة، بما يشمل الخبير المستقل المعني بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية، لا سيما تلك التي يعرب فيها الأشخاص الذين يعانون الفقر المدقع عن آرائهم، والأطراف المعنية الأخرى، وأن تقدم تقريراً إلى المجلس في دورته السابعة.

ويلخّص هذا التقرير الردود والإسهامات التي تلقتها الأمانة رداً على القرار المذكور أعلاه، بما يعكس تنوعاً في الآراء بشأن مشروع المبادئ التوجيهية.

المحتويات

	الفقرات	*الصفحة*
مقدمة	١-٣	٤
أولاً - آراء عامة بشأن مشروع المبادئ التوجيهية	٤-١٣	٤
ثانياً - تعليقات على محتوى مشروع المبادئ التوجيهية	١٤-١١٦	٦
الديباجة	١٤-٢٢	٦
الفرع ١	٢٣-٣٩	٧
الفرع ٢	٤٠-١٠٠	٩
الفرع ٣	١٠١-١١٦	١٧
ثالثاً - الأنشطة الجارية التي تتماشى مع مشروع المبادئ التوجيهية	١١٧	١٨
رابعاً - الخطوات القادمة المقترحة	١١٨	١٩

المرفقات

المرفق الأول - نتائج مشاورة المجتمع المدني عبر الإنترنت بشأن مشروع المبادئ التوجيهية ٢٠

المرفق الثاني - المشاورات بشأن مشروع المبادئ التوجيهية مع أشخاص يعيشون في حالة فقر مدقع..... ٢٢

المرفق الثالث - قائمة المجيبين ٢٤

مقدمة

١- أحاط مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٢/٢، علماً بمشروع المبادئ التوجيهية بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان: حقوق الفقراء (قرار اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ٩/٢٠٠٦، المرفق)، وطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعمّم مشروع المبادئ التوجيهية، من أجل الحصول على آراء الدول، ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، والمنظمات الحكومية الدولية، وهيئات معاهدات الأمم المتحدة، والإجراءات الخاصة، بما يشمل الخبير المستقل المعني بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية، لا سيما تلك التي يعرب فيها الأشخاص الذين يعانون الفقر المدقع عن آرائهم، والأطراف المعنية الأخرى، وأن تقدم تقريراً إلى المجلس في دورته السابعة.

٢- ويلخّص هذا التقرير مختلف الآراء والتعليقات التي وردت استجابة للقرار المذكور أعلاه. ويرد التقرير مهيكلاً على النحو التالي: ′١′ مقدمة؛ ′٢′ آراء عامة بشأن مشروع المبادئ التوجيهية؛ ′٣′ تعليقات على محتوى مشروع المبادئ التوجيهية؛ ′٤′ الأنشطة الجارية تماشياً مع مشروع المبادئ التوجيهية؛ ′٥′ الخطوات المقبلة المقترحة. أما الإسهامات التي يرد تلخيصها في الفرع الثالث فهي مقسمة إلى فصول كما هو متبع في القرار المذكور أعلاه.

٣- ولكي يتسنى الحصول على تعليقات من المجتمع المدني على مشروع المبادئ التوجيهية، أجرت دائرة الأمم المتحدة المعنية بالاتصال بالمنظمات غير الحكومية، بالتعاون مع منظمات غير حكومية شريكة، مشاورة عبر الإنترنت من ٢٠ آب/أغسطس إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. ويرد ملخص لهذه المشاورة في المرفق ١. وللحصول على آراء الأشخاص الذين يعيشون في فقر وأولئك الذين يعيشون في فقر مدقع وآراء المنظمات غير الحكومية العاملة معهم، أجرت الحركة الدولية لمساعدة العاجزين عجزاً كلياً - العالم الرابع مشاورات في بانكوك وداكار وكوسكو (بيرو) وكيلسي (بولندا) وليل (فرنسا). ويرد موجز لهذه المشاورات في المرفق ٢.

أولاً - آراء عامة بشأن مشروع المبادئ التوجيهية

٤- أعربت مجموعة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية[(١)] عن التأييد لمشروع المبادئ التوجيهية موضحةً أن هذا المشروع يمثل إطاراً مناسباً لصياغة تدابير وأنشطة من أجل القضاء على الفقر المدقع في جميع أنحاء العالم. ورأت تلك الحكومات والمنظمات أن مشروع المبادئ التوجيهية خطوة مهمة في عملية إدراج مسألة الفقر المدقع في المنظومة الدولية لحقوق الإنسان، لأنه يوجز الخطوط العريضة للأحكام القانونية التي يتعين اتخاذها لمعاقبة منتهكي حقوق الإنسان الخصة بالفقراء وأسرهم.

---

(١) ترينيداد وتوباغو، والجزائر، ورواندا، وفرنسا، وكرواتيا؛ ومركز أوروبا - العالم الثالث، واللجنة الأوروبية لمساعدة العاجزين عجزاً كلياً - العالم الرابع، ومؤسسة مارانغوبولص لحقوق الإنسان، ولجنة المنظمات غير الحكومية للتنمية الاجتماعية؛ وجامعة بادوفا.

٥- وذكر **الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والفقر المدقع** أن وضع مبادئ توجيهية محددة هو خطوة كبرى في سبيل تسليط الضوء على المشاكل المتعددة الأوجه التي يواجهها أولئك الذين يعانون من الفقر المدقع، الأمر الذي يساعدنا على وضع برنامج مناسب لتنفيذه متى أمكن التوصل إلى توافق في الآراء في المجتمع بهذا الخصوص. وشدد أيضاً على أن تحليل مسألة الفقر المدقع من زاوية حقوق الإنسان سيساعد المكلفين بالمهام على أداء واجباتهم ويكفل أن يتحمل هؤلاء "واجبات ملزمة" ويكفل أن يشكل عدم اضطلاعهم بمهامهم انتهاكاً لحقوق الإنسان، بحيث يمكن بذلك محاسبتهم.

٦- وأعربت حكومة **الأرجنتين** عن تأييدها لاعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان لاستئصال الفقر المدقع، وأعلنت أن إعمال "الحقوق الأساسية" هو مسألة عدالة وليس صدقة. وذكرت أيضاً أن الفقر المدقع هو انتهاك للحقوق الأساسية وأحد أهم العوامل في تفاقم التمييز.

٧- وأعربت حكومة **سويسرا** عن خشيتها من احتمال عدم مطابقة مشروع المبادئ التوجيهية مطابقة تامة للوضع الحالي للقانون الدولي ولحقوق الإنسان ورأت بالتالي أنه ينبغي صياغته بعبارات توجه الدول وتساعدها. ورأت كذلك أنه ينبغي عدم استخدام صيغ وتغييرات توحي بأن مشروع المبادئ التوجيهية يُرتِّب التزامات على الدول ويقتضي منها، على نحو غير مسموح به، اتخاذ إجراءات محددة.

٨- ورأت **إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة** أن مشروع المبادئ التوجيهية يمكن أن يبرز بمزيد من الوضوح مبادئ إعمال حقوق الفقراء، وأن العبارات المستعملة فيه يمكن أن تكون أكثر دقة وانسجاماً مع العبارات المستعملة حالياً في مجال حقوق الإنسان (ومن ذلك مثلاً استعمال عبارة "الحق في العمل"). ورأت كذلك أن مشروع المبادئ التوجيهية يمكن أن يشير إلى الحاجة إلى توفير حيز على المستوى الوطني لسياسات الحد من الفقر، وأعربت عن القلق لعدم دراية الأطراف الحكومية وغير الحكومية الرئيسية العاملة في مجالي التنمية والحد من الفقر بمشروع المبادئ التوجيهية دراية كافية.

٩- وأشارت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان والوكالة الدولية لإنقاذ البصر (Sightsavers International)** إلى أن مشروع المبادئ التوجيهية لا يعبر حتى الآن بشكل ملائم عن العلاقة بين الفقر والإعاقة، بينما اقترحت **لجنة تكافؤ الفرص** أن يتناول مشروع المبادئ التوجيهية بشكل محدد حقوق ذوي الإعاقات. واقتُرح أن يقر مشروع المبادئ التوجيهية بضرورة التركيز بوجه خاص على كفالة قدرة الفقراء ذوي الإعاقات على الاستفادة من البرامج التي توضع لمساعدة الفقراء وكذلك التركيز على كفالة استفادتهم من ثمار الاستيعاب الاجتماعي الذي ينادي به مشروع المبادئ التوجيهية.

١٠- وكذلك اقترحت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان** أن يتناول مشروع المبادئ التوجيهية مسألة الأطفال الذين يعيشون في فقر.

١١- واقترحت **الرابطة الدولية لمساعدة المسنين (HelpAge International)** و**الوكالة الدولية لإنقاذ البصر** أن يقر مشروع المبادئ التوجيهية بآثار الشيخوخة الديمغرافية، لا سيما بواسطة إدراج إشارة فيه إلى خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة التي اعتمدتها الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢.

١٢- واقترحت **منظمة "كير" الدولية** (**Care International**) إدراج الحق في بيئة نظيفة وصحية في مشروع المبادئ التوجيهية، قائلة إن تغير المناخ يعرِّض للخطر إمكانية احترام وحماية وإعمال المجموعة الكاملة للحقوق التي لا تقبل التجزئة والمترابطة فيما بينها. واقترحت كذلك أن يصاغ كل حق من هذه الحقوق بطريقة تراعي قضية الفوارق بين الجنسين وتأخذ في الاعتبار تأثيرات الفساد.

١٣- وأعربت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان** عن خشيتها من أن يؤدي تضمين مشروع المبادئ التوجيهية عقوبات جنائية على الإهمال إلى ثني الناس عن العمل على ضمان التمتع التدريجي بالحقوق الإجتماعية والاقتصادية، مسلطةً الضوء على الفقرات ٢٣ و٢٧ و٣٣. ومع أن اللجنة تقر بوجود مجال لفرض عقوبات جنائية في بعض السياقات، فهي ترى أن فرض تلك العقوبات قد لا يكون السبيل الأنجع لإحراز تقدم في سبيل تحقيق أهداف مشروع المبادئ التوجيهية.

ثانياً - تعليقات على محتوى مشروع المبادئ التوجيهية

الديباجة

١٤- أعربت حكومة **الأرجنتين** عن رأي مؤداه أن الفقر المدقع قد يكون أكثر من مجرد ظرف إنساني؛ فهو يمكن أن يكون نتيجة لتحولات اجتماعية وتاريخية ناجمة عن إجراء سياسي. وبالرغم من تأثير المنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الوطنية وعبر الوطنية والمنظمات غير الحكومية، فإن الدولة أو الجماعات المسلحة التي تتصرف بموافقة الدولة هي وحدها التي يمكن أن تعتبر منتهكة لحقوق الإنسان بفعلها أو بتقصيرها.

١٥- ورأت حكومة **كوستاريكا** أن تعريف الفقر الوارد في الفقرة ١ يستبعد مفهوم "الفقر الظرفي"، وهو فقر لا هو مستمر ولا هو مزمن بل مؤقت وحاد. والتعريف الحالي لا يمكن استعماله إلا إذا استبعد الفقر الظرفي نهائياً من نطاق تطبيق الحقوق المذكورة في مشروع المبادئ التوجيهية. وذكرت أيضاً أن مفاهيم الفقر المدقع والكفاف فضلاً عن الاستبعاد الاجتماعي المستعملة في مشروع المبادئ التوجيهية لا يرد تعريف لها في نص المشروع.

١٦- واقترحت حكومة **إيطاليا** التشديد على الصلة بين حقوق الإنسان والتنمية البشرية والأمن البشري، وهو رأي يشاطرها فيه العديد من المنظمات غير الحكومية[٢]. وعلى وجه الخصوص، سُلط الضوء في إطار ذلك الرأي على العلاقة الوثيقة بين نزع السلاح والتنمية، مثلما جاء في إعلان الأمم المتحدة المتعلق بالحق في التنمية.

١٧- واقترحت حكومة **الفلبين** تعديل صياغة الفقرة التي تنص على أن "استئصال شأفة الفقر عقبة هائلة في طريق العولمة" بحيث تدعو إلى عمل حاسم ليس فقط للقضاء على الفقر المدقع على المستوى الوطني بل أيضاً على المستويات دون الوطنية. وذكرت الحكومة أيضاً أن التعريف الحالي للفقر لا يقر بالفقر العارض، وهو ظاهرة يسببها تفكك مفاجئ أو مؤقت، قد ينجم عن كوارث أو صدمات، طبيعية كانت أم بفعل الإنسان، مما يؤدي إلى فقدان الوظيفة وسبل العيش والدخل والممتلكات، وهو ما يلقي بالأسرة في براثن الفقر المدقع.

---

(٢) مركز حقوق الإنسان التابع لجامعة بادوفا، ورابطة المنظمات غير الحكومية الإيطالية Associazione ONG Italiane، ومؤسسة مارانغوبولص لحقوق الإنسان، ومنظمة المتطوعين في العالمFOCSIV - Volontari Nel Mondo.

١٨- وشدد **الخبير المستقل المعني بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع** على ضرورة وضع تعريف عملي للفقر المدقع، ليتسنى وضع مؤشرات ورصد الحالة المتصلة بالفقر المدقع باعتبارها انتهاكاً لحقوق الإنسان. وقد أقرت اللجنة الفرعية السابقة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بأن الفقر المدقع يشمل الافتقار إلى الأمن الأساسي، والحرمان من القدرات، والاستبعاد الاجتماعي. وبالتالي، يمكن تعريف الفقر المدقع بأنه "تركيبة فقر الدخل، وفقر التنمية البشرية، والاستبعاد الاجتماعي"[٣]. ومن شأن هذا التعريف أن ييسر بلورة توافق في الآراء في المجتمع، ويرد في تقارير الخبير المستقل شرح مفصل لهذه المسألة. وعلى هذا الأساس، يمكن وضع سياسات هادفة ومتكاملة لكل عنصر من عناصر الحقوق المرتبطة بالفقر المدقع، شأنها شأن المعايير الدنيا والمبادئ الأساسية، وإنجازها على الفور.

١٩- وذكرت **إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية** أن التمييز بين فكرة الفقر المدقع وفكرة الفقر التي تحظى بقبول عام يحتاج ربما إلى مزيد من التوضيح في مشروع المبادئ التوجيهية. وفي هذا السياق، قد يكون من المفيد إيراد إحالات محددة إلى صكوك حقوق الإنسان القائمة، إضافة إلى الإشارة العامة الوحيدة إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقد وجد هذا الرأي صدى عند **الرابطة الدولية لمساعدة المسنين والوكالة الدولية لإنقاذ البصر**، اللتين اقترحتا أن يقر مشروع المبادئ التوجيهية بالمبادئ المكرسة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقات.

٢٠- واقترحت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان** أن يقر مشروع المبادئ التوجيهية بمسؤولية الدول عن مكافحة الانعزال الشديد لفقراء الريف.

٢١- ورأى **الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين** أن صيغة الفقرة ٦ شديدة نوعاً ما وسيكون تنفيذها صعباً.

٢٢- واقترحت **منظمة "كير" الدولية** الاستعاضة عن فكرة "الفقراء" بفكرة الرجال والنساء الفقراء، وذلك للتشديد على تنوع الأشخاص الذين يعيشون في فقر.

الفرع ١

ألف - مشاركة الفقراء

٢٣- لاحظت حكومة **بلجيكا** أن مشروع المبادئ التوجيهية لا يتناول مسألة الأقليات الإثنية الثقافية.

٢٤- ورأت حكومة **كوستاريكا** أن من الضروري أن تُذكر في الفقرة ٨ فئات سكانية أخرى معرضة للاستبعاد، من قبيل فئات المسنين والمعوقين والسكان الأصليين. وينبغي النظر في إمكانية تضمين الفقرة ١٠ من مشروع المبادئ التوجيهية مفاهيم من قبيل "التمييز الذاتي" أو ممارسة بعض الفئات التي تعيش في فقر التمييز ضد فئات أخرى تعاني نفس الوضع.

---

(٣) E/CN.4/2005/49، الفقرة ١٨.

٢٥- واقترحت حكومة **جورجيا** أن تكون مشاركة الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع في البرامج الرامية إلى القضاء على الفقر المدقع طوعية. ورأت بالتالي حذف الجملة الثانية من الفقرة ٧.

٢٦- واقترحت حكومة **سويسرا** تأجيل إدراج المعايير المتعلقة بالمؤسسات عبر الوطنية (الفقرة ٦) في مشروع المبادئ التوجيهية إلى حين تقديم تقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات قطاع الأعمال. ورأت أيضاً أن مشروع المبادئ التوجيهية ينبغي أن ينص على ضرورة تعزيز دور السكان الأكثر فقراً في البرامج الإنسانية، لكي لا يكون السكان الذين يعيشون في فقر مدقع مجرد مستفيدين سلبيين من هذه البرامج.

٢٧- وعقّب **الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين** قائلاً إن مشاركة الفقراء في "الأنشطة التي تعنيهم" ليست مجرد مثال على حق الجميع في المشاركة في الشؤون العامة بل هي تعبير أيضاً عن احترام الأشخاص والأسر والفئات والمجتمعات المحلية الذين يعيشون في فقر.

٢٨- وأشارت **منظمة "كير" الدولية** إلى أن مسألة المشاركة كما وردت في الفرع ١ تنطوي على تكاليف، لا سيما بالنسبة لمن هم في فقر مدقع. ودعت أيضاً إلى إدراج نص يذكر ضرورة إتاحة الفرصة للمجتمع المدني للتحدث باسم السكان الأكثر تهميشاً وضعفاً الذين يعيشون في فقر مدقع. وأوصت علاوة على ذلك بإيراد نص صريح يذكر الشعوب الأصلية والقبلية، وينص على منحها حقها في المشاركة وحقها في تقرير أولوياتها الخاصة بها في عملية التنمية، كما جاء في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة. وأوصت بأن تتناول الفقرة ٩ من مشروع المبادئ التوجيهية قضايا الأمن الاقتصادي للمرأة والقضاء على العنف ضد المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين في الحكم الديمقراطي.

٢٩- واقترح كل من **الرابطة الدولية لمساعدة المسنين والوكالة الدولية لإنقاذ البصر** أن يدعو مشروع المبادئ التوجيهية الدول إلى تعزيز مشاركة الفقراء المعوقين والفقراء المسنين في عمليات صنع القرار.

٣٠- واقترحت **مؤسسة نور من أجل العالم (Light for the World)** تعديل الفقرة ٧ على النحو التالي: "يحق للأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع أن يشاركوا في جميع الأنشطة التي تعنيهم وخاصة *اندماجهم الكامل والفعال* في برامج اجتثاث الفقر المدقع ...".

باء - التمييز والوصم

٣١- أعربت حكومة **كوستاريكا** عن القلق إزاء الفقرة ١١ التي يمكن تأويلها على أنها تنفي ما لوسائل الاتصال ونظم التعليم من أثر على عمليتي التمييز والوصم.

٣٢- وذكرت حكومة **الفلبين** أن الفقرة ١٢ يمكن الإسهاب فيها بحيث تشمل بياناً بشأن العمل التصحيحي. وفي هذا السياق، قد يتمثل العمل التصحيحي في إدراج المسائل المتعلقة بالحقوق وبالتمييز في التعليم أو إنشاء/تعزيز نظم رصد وسائط الإعلام ومساءلتها فيما يخص هذه المسائل.

٣٣- وذكرت حكومة **سويسرا** أنه إذا كان التمييز ضد من هم أشد فقراً ينطوي على مساس بحقوق الإنسان، فإن التمييز هو أيضاً أحد أهم أسباب الفقر المدقع.

٣٤- واقترح **الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين** أن يشدد مشروع المبادئ التوجيهية على أن بعض المظاهر الخارجية أو بعض أنماط السلوك، بما في ذلك السرقة أو الاعتداء أو أشكال العنف الأخرى، لا تقتصر على الفقراء والفقراء فقراً مدقعاً دون سواهم.

٣٥- وذكرت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان** أنه وإن كانت "تجب المعاقبة على التمييز ضد الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع بوصفه انتهاكاً لحقوق الإنسان" (الفقرة ١١)، فإن مشروع المبادئ التوجيهية لا يحدد الهيئة المسؤولة عن معاقبة الذين يمارسون التمييز. والالتزام الوحيد الذي تفرضه الفقرة ١١ على الدول صراحة هو الالتزام "بانتقاد ومكافحة وصم الفقراء وبالترويج لصورة متوازنة وصحيحة للأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع". فعدم ذكر أن الدول مسؤولة عن المعاقبة على الانتهاكات قد يفسّر على أنه تشجيع على تولي الأهالي هذه المهمة.

٣٦- وذكرت **حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة فيما بين الشعوب** أن مشروع المبادئ التوجيهية ينبغي أن يدعو (أو على الأقل يشير) إلى إقامة آلية للمطالبات على المستوى الدولي تستطيع الدولة من خلالها - باعتبارها شخصاً قانونياً أو اعتبارياً - اللجوء إلى القضاء من أجل التمسك بحقها أو الحصول على تعويضات.

٣٧- واقترحت **منظمة "كير" الدولية** أن تدعو الفقرة ١٢ الدول أيضاً إلى تخصيص موارد للمؤسسات العامة التي تعمل مثلاً في قطاع التعليم أو قطاع وسائط الإعلام من أجل وجود مواطنين ملتزمين.

٣٨- ورأت **لجنة تكافؤ الفرص** أن الوصم على أساس المركز الاجتماعي والدخل ينبغي استنكاره صراحةً.

٣٩- واقترحت **الرابطة الدولية لمساعدة المسنين والوكالة الدولية لإنقاذ البصر** أن يُذكر صراحة في الفرع ١ بعض الفئات الضعيفة التي تستحق أن تتخذ بشأنها تدابير خاصة.

الفرع ٢

جيم - ترابط الحقوق فيما بينها وعدم قابليتها للتجزئة

٤٠- اقترحت حكومة **إيطاليا** تسليط الضوء على أهمية الإشارة الواردة في المشروع إلى مفهوم ترابط جميع حقوق الإنسان فيما بينها وعدم قابليتها للتجزئة.

٤١- واقترح **مركز حقوق الإنسان التابع لجامعة بادوفا، ومنظمة المتطوعين في العالم (Volontari nel Mondo-FOCSIV)، ورابطة المنظمات غير الحكومية الإيطالية (Associazione ONG Italiane)** أن تذكر الجملة الأولى من الفقرة ١٤ بشكل صريح حقوق الإنسان التي تشير إليها هذه الجملة وأن تذكر الحق في التمتع الكامل بالمنافع العامة العالمية.

٤٢- واقترحت **مؤسسة نور من أجل العالم** إضافة عبارة في الفقرة ١٤ تذكر أن جميع حقوق الإنسان "مترابطة فيما بينها"، كما جاء في إعلان وبرنامج عمل فيينا.

دال - الحقوق المدنية والسياسية

٤٣- رأت حكومة **بلجيكا** إمكانية الإسهاب في شرح الحق الذي تتناوله الفقرة ١٦، واقترحت إضافة عبارة إلى الفقرة ١٨ للإشارة إلى الأجانب، سواء كانوا في وضع قانوني أو غير قانوني، باعتبارهم من بين الفئات الضعيفة.

٤٤- وقالت حكومة **كوستاريكا** إن عبارة "أطفال الشوارع" تنطوي على تمييز؛ فهؤلاء الأطفال ليسوا ملكاً للشارع وأن وجودهم في هذا الوضع، باعتبارهم قاصرين، يعني أن الدول أو الأوصياء هم الذين تقع عليهم مسؤولية حمايتهم. وبالتالي يحسن إيجاد طريقة أخرى للتعبير عن فكرة كون هؤلاء الأطفال بدون مأوى. وفي الصيغة الإسبانية لمشروع المبادئ التوجيهية، ينبغي عدم استعمال كلمة "الشيوخ" (*ancianos*)، وينبغي الاستعاضة عنها بعبارة "كبار السن" (*personas adultas mayores*).

٤٥- ونظراً لارتفاع النسبة المئوية للأشخاص على صعيد العالم غير المسجلين، اقترح **الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين** أن يرد في الجملة الثانية من الفقرة ١٥ نص للإقرار بحق الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع في أن يسجَّلوا عند مولدهم، مما يخولهم الحق في الحصول على وثيقة هوية أو وثيقة أخرى تثبت وضعهم القانوني.

٤٦- واقترحت **لجنة المنظمات غير الحكومية للتنمية الاجتماعية** أن يسلم مشروع المبادئ التوجيهية بأن قصور السياسات الموضوعة من أجل بعض فئات المهاجرين يؤدي بالفعل إلى ارتكاب الفقراء جرائم واقترحت أن يقر المشروع بأن اللاجئين لاعتبارات اقتصادية يحق لهم هم أيضاً الحصول على حقوق. ودعت اللجنة إلى الاعتراف بحقوق شتى الشعوب الأصلية في حيازة الأراضي. واقترحت أيضاً أن يقر المشروع بأن الدول تنتهك الحقوق المدنية والسياسية عندما تتقاعس عن توفير الحماية ولا تحرك ساكناً إزاء نظام فاسد.

٤٧- واقترحت **مؤسسة نور من أجل العالم** إيراد نص في الفقرة ١٥ يشدد على أهمية المشاركة الفعلية للأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع.

٤٨- واعتبرت **منظمة "كير" الدولية** أن وضع برامج تعليمية، على النحو المقترح في الفقرة ١٧، غير كاف واقترحت أن تشترط هذه الفقرة على الدول تخصيص موارد كافية لوضع برامج من هذا القبيل وأن تنص على أن ترصد الدول هذه البرامج وتتابعها.

٤٩- واقترحت **مؤسسة نور من أجل العالم ومنظمة "كير" الدولية** توسيع القائمة الواردة في الفقرة ١٥ الخاصة بالفئات التي ينبغي أن تكفل الدول حمايتها بحيث تشمل المعوقين، والمصابين بأمراض عقلية، والشعوب الأصلية. واقترحت **مؤسسة نور من أجل العالم** حذف عبارة "مع أشخاص القانون الآخرين" من الفقرة ١٩.

٥٠- واقترحت **الرابطة الدولية لمساعدة المسنين والوكالة الدولية لإنقاذ البصر** إضافة مبادئ توجيهية منفصلة بشأن الحق في الهوية وكذلك الحق في الضمان الاجتماعي. وأبرزت المنظمتان على وجه الخصوص ضرورة منح

الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع إمكانية الحصول على وثائق الهوية التي تمكِّنهم من الإفادة من المستحقات الأخرى بما فيها الرعاية الصحية والتعليم والعمل. واقترحتا أن يشترط مشروع المبادئ التوجيهية على الدول أن تقدم للفقراء العاجزين عن تسديد مساهمات دورية في نظم التأمينات الوطنية أو المعاشات التقاعدية التي من شأنها أن تكفل لهم مستوى معيشياً مناسباً، ودخلاً منتظماً ومتوقعاً على شكل تحويلات نقدية غير إسهامية. كما اقترحتا أن تلجأ الدول التي لا تستطيع دفع هذه المبالغ إلى طلب المساعدة من المجتمع الدولي الذي يكون ملزماً بتقديم هذه المساعدة.

هاء – الحق في الغذاء

٥١- اقترحت حكومة **كولومبيا** إعادة صياغة الجملة الثانية من الفقرة ٢٠ ليكون نصها كما يلي: "وعلى الدولة والمجتمع الدولي أن يكفلا لكل إنسان، فرداً كان أو في جماعة، الحق في الحصول على الغذاء مادياً وإتاحة السبل الاقتصادية له للحصول على موارد الغذاء الأساسية". واقترحت حكومة **كولومبيا** أيضاً الاستعاضة عن عبارة "الإصلاح الزراعي" الواردة في الجملة الثانية من الفقرة ٢١ بعبارة "الآليات والسياسات"، والاستعاضة عن عبارة "الأقليات المنحدرة من الرقيق" بعبارة "المنحدرين من أصول أفريقية".

٥٢- وقالت **منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة** إن الصياغة الواردة في الفقرة ٢٠ بشأن الحق في الغذاء ينبغي أن تكون منسجمة مع التعليق العام رقم ١٢(١٩٩٩) للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومع المبادئ التوجيهية الطوعية التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة لدعم الإعمال التدريجي للحق في غذاء كافٍ في سياق الأمن الغذائي الوطني. وفيما يلي الصياغة المقترحة: "لكل إنسان الحق في غذاء مناسب من الناحية الثقافية والتغذوية وخالٍ من المواد الضارة. ويجب على الدول والمجتمع الدولي، كحد أدنى، كفالة الحق الأساسي في التحرر من الجوع والحقّ الأساسي في الحصول التدريجي مادياً واقتصادياً على غذاء مناسب للجميع".

٥٣- وأكدت **منظمة الأغذية والزراعة** على أن من المفيد استكمال الفكرة التي تركز على "ملكية" الأراضي، الواردة في الفقرة ٢١، وذلك بإضافة مفهومين هما ضمان الحيازة وحقوق الانتفاع بالأراضي وبغيرها من الموارد الطبيعية ("ضمان حيازة الأراضي").

٥٤- وطلبت **منظمة الأغذية والزراعة** توضيح العبارتين "أشكال توزيع منظمة" و"توزيع مواد غذائية أو تدابير مشابهة" الواردتين في الفقرة ٢٢، واقترحت إعادة صياغة الفقرة على النحو التالي: "في الحالات التي تُعتبر فيها المساعدة الغذائية هي أنسب طريقة لتقديم الإغاثة في حالات الطوارئ أو لتوفير شبكة أمان، ينبغي أن يكون الغذاء مأموناً ومناسباً من الناحية التغذوية والثقافية. وينبغي أن يكون توزيع الغذاء منظماً بطرق تراعي كرامة الإنسان وتكفل أكبر مشاركة ممكنة للفئات السكانية المعنية".

٥٥- وأوصت **منظمة الأغذية والزراعة** بحذف كلمة "الدولية" الواردة في الجملة الأولى من الفقرة ٢٣، على أساس أن سرقة المساعدة الإنسانية ينبغي أن تكون فعلاً جنائياً سواء كانت هذه المساعدة وطنية أو دولية. وشككت أيضاً في جدوى اشتراط "عقوبات رادعة" وذلك نظراً لمبدأ النسبية. وذُكر أن مفهوم "تهريب الأغذية"

يتطلب المزيد من الإيضاح وقد لا يشكل في الواقع انتهاكاً للحق في الغذاء. وبما أن مفهوم "المواد الغذائية الفاسدة" غير محدد، اقترحت منظمة الاغذية والزراعة الاستعاضة عن كلمة "فاسدة" بعبارة "منتهية الصلاحية".

٥٦- ووجهت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان ومنظمة المتطوعين في العالم** الاهتمام إلى الحالة الخاصة للنساء والفتيات، واقترحتا إضافة نص يقر بهذه الحالة. وأشارت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان** إلى أن النساء والفتيات اللائي يعملن في المزارع أو يعشن عليها معرضات بشكل حاد للعنف، بما في ذلك العنف الجنسي والتمييز. وبالتالي، اقترحت أن يتناول مشروع المبادئ التوجيهية في الفقرة ٢١ منه مسألة سوء المعاملة على أساس الانتماء إلى جنس المرأة. وذكرت أيضاً أن حماية حقوق الرعي ينبغي ألا تقتصر على الرعاة الرحل.

٥٧- وأشارت **لجنة المنظمات غير الحكومية للتنمية الاجتماعية** إلى عدم وجود أي ذِكْر في مشروع المبادئ التوجيهية للمسؤولية الدولية في أوقات الكوارث الطبيعية من قَبيل حالات الجفاف أو التسونامي.

٥٨- وأوصت **منظمة المتطوعين في العالم** بتنظيم مشاركة فئات السكان المعنيين في أشكال توزيع المساعدة الغذائية، كما جاء في الفقرة ٢٢، بطريقة تتلافى الاتكال وتكفل احترام التنوع البيولوجي.

٥٩- واقترحت **منظمة "كير" الدولية** إضافة نص إلى الفقرة ٢٠ يلزم الدول بالتصدي للجوع فوراً والامتناع عن تجويع السكان الخاضعين لولايتها، بمن فيهم السجناء وطالبو اللجوء. واقترحت أيضاً أن يقر المشروع بالجوانب المتعلقة بالانتماء الجنسي والمتصلة بالحق في الغذاء، من قبيل الاحتياجات الأساسية للمرأة أثناء الحمل.

٦٠- وأوصت كل من **الرابطة الدولية لمساعدة المسنين والوكالة الدولية لإنقاذ البصر** بإدراج مسألة منع التمييز في توزيع الغذاء في حالات الاستجابة الإنسانية.

واو - الحق في الصحة

٦١- ذكرت حكومة **بلجيكا** أن الجملة الأخيرة من الفقرة ٢٦ ليست دقيقة بما فيه الكفاية لاستيعاب كل ما تنطوي عليه مسألة المساعدة الدولية من تعقيد.

٦٢- واقترحت حكومة **كولومبيا** أن يُذكر في الفقرة ٢٤ أن الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع ينبغي أن يحظوا بالأولوية في جميع الخدمات الصحية.

٦٣- وأعربت حكومة **الفلبين** عن رأي مؤداه أن الحصول على سلع وخدمات صحية ضرورية ذات نوعية جيدة وبتكلفة متيسرة هو حق من حقوق أولئك الذين يعيشون في فقر. وينبغي أن تكون هذه السلع والخدمات متيسرة ومتاحة، ولا سيما عند الحاجة. وينبغي تزويد أولئك الذين يعيشون في مشقة بالمساعدة (المالية والعينية) من أجل الحصول على رعاية صحية علاجية، ولا سيما في الحالات التي تكون فيها برامج الرعاية الصحية الوقائية منعدمة أو عديمة الفعالية.

٦٤- واقترح **الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين** إيراد نص في الفقرات ٢٤-٢٧ يشير إلى عدم وجود خدمات صحية في العديد من مناطق العالم النائية. ورأى فضلاً عن ذلك أن الفقرة ٢٧ صعبة التنفيذ.

٦٥- واقترحت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان** أن يتضمن الفصل واو أحكاماً صريحة تنص على حماية الحق في الصحة الإنجابية للنساء اللائي يعشن في فقر مدقع.

٦٦- وأوصت **لجنة تكافؤ الفرص** بتسليط الضوء على قضية الاتجار بالأعضاء البشرية واستغلال الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع في هذه التجارة.

٦٧- واقترحت **منظمة "كير" الدولية** أن يتناول مشروع المبادئ التوجيهية فكرة التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية.

٦٨- واقترحت **الرابطة الدولية لمساعدة المسنين والوكالة الدولية لإنقاذ البصر** إضافة "الأمراض العقلية والمزمنة" إلى قائمة الأمراض الواردة في الفقرة ٢٦.

زاي - الحق في الحصول على مياه الشرب

٦٩- اقترحت حكومة **بلجيكا** تنقيح الفقرتين ٢٩ و٣٠ من أجل معالجة قضية الحق في الحصول على مياه الشرب معالجة أفضل باعتبارها قضية معقدة.

٧٠- وقالت حكومة **كولومبيا** إن على الدولة واجب إتاحة مياه الشرب للجميع، لكن السكان يتحملون مسؤولية الحفاظ على موارد مياه الشرب وعليهم على الأقل أن يدفعوا حداً أدنى من الرسوم مقابل توفير المياه لهم وذلك ضماناً لتمكين الدولة من الوفاء بالتزامها. ولتجسيد العلاقة بين التزامات الدولة والسكان، اقترحت حكومة **كولومبيا** إعادة صياغة الجملة الأولى من الفقرة ٢٩ على النحو التالي: "لمن يعيشون في حالة فقر مدقع الحق في الحصول على مياه الشرب، وعلى الدولة واجب ضمان حصولهم على هذه الخدمة".

٧١- واقترحت كل من حكومة **جورجيا** وحكومة **الفلبين** أن يكون للدول أيضاً خيار تقديم إعانات لمن يعيشون في فقر مدقع بدلاً من توفير المياه مباشرة و/أو مجاناً، كما تنص الفقرة ٢٩.

٧٢- واقترحت حكومة **إيطاليا** مراعاة تقرير المفوضة السامية الذي صدر مؤخراً عن نطاق ومحتوى التزامات حقوق الإنسان ذات الصلة الخاصة بحصول الجميع على المياه النقية والصرف الصحي على قدم المساواة (A/HRC/6/3). وجاء في هذا التقرير أنه لا ينبغي أن يكون لمن يعيشون في حالة فقر مدقع الحق في مياه الشرب فحسب بل ينبغي، بصورة أشمل، أن يكون لهم أيضاً الحق في الحصول على مياه الشرب المأمونة والصرف الصحي. ويعرَّف هذا الحق بأنه "الحق في الحصول، على قدم المساواة مع الآخرين ودون تمييز، على كمية كافية من مياه الشرب المأمونة لأغراض الاستخدامات الشخصية والمترلية - الشرب، والصحة الشخصية، وغسيل الملابس، وإعداد الطعام، والنظافة الصحية الشخصية والأسرية - لضمان البقاء وحفظ الصحة". وأيدت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان** أيضاً توسيع نطاق الجزء زاي ليشمل الحق في الصرف الصحي.

٧٣- وشددت حكومة **إيطاليا أيضاً** على أهمية الحق في الحصول على مياه الشرب بوصفه حقاً مستقلاً، كما جاء في التعليق العام رقم ١٥(٢٠٠٢) الذي قدمته اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبناءً

عليه، رأت أن يؤكد مشروع المبادئ التوجيهية على أن مياه الشرب منفعة عامة ذات صبغة عالمية، مثلما يدعو إلى ذلك العديد من المنظمات غير الحكومية[٤]، وألا يشدد على الترابط بين الحق في الحصول على الماء والحق في الحياة فحسب بل يشدد أيضاً على علاقة ذلك الحق الوثيقة بحقوق أخرى من قبيل الحق في السكن والحق في الصحة والحق في الغذاء.

٧٤- وأوصت حكومة **إيطاليا** بأن يؤخذ في الحسبان نهج المساواة بين الجنسين من حيث الحصول على مياه الشرب والصرف الصحي.

٧٥- واقترحت حكومة **الفلبين** إدراج الفيضانات وغيرها من الكوارث الطبيعية بوصفها ظروفاً تقتضي من الدول توفير مياه الشرب في المناطق الريفية التي ينتشر فيها الفقر، كما تنص الفقرة ٢٩، وهو اقتراح أيدته **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان**.

٧٦- وأوصت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان** بأن يعالج مشروع المبادئ التوجيهية مسألة التوزيع العادل للماء.

٧٧- واقترحت **منظمة "كير" الدولية** أن يشار إلى الأطفال صراحة لأنهم يمثلون الأغلبية الساحقة ممن يلقون حتفهم من جراء فقدان السوائل ومن جراء الماء الملوث.

٧٨- واقترح كل من **الرابطة الدولية لمساعدة المسنين والمنظمة الدولية لإنقاذ البصر** إدراج مسألة وصول المسنين والمعوقين إلى موارد المياه.

٧٩- وذكرت **لجنة المنظمات غير الحكومية للتنمية الاجتماعية** أن الضوء لا يسلط تماماً في مشروع المبادئ التوجيهية على حقوق بيئية أوسع نطاقاً. ونوهت أيضاً إلى عدم ورود إشارة خاصة فيه إلى جعل الماء سلعة وإلى تلوث الموارد الطبيعية بفعل الشركات الخاصة والدول.

حاء - الحق في المسكن

٨٠- رأت حكومة **بلجيكا** أن الدول ينبغي أن تكون حرة في تحديد أولويات سياساتها في مجال استئصال الفقر استناداً إلى الوضع القائم، بدلاً من أن تُلقى عليها مسؤولية التركيز بوجه خاص على سياسة السكن، كما تنص الفقرة ٣٣.

٨١- ورأت حكومة **جورجيا** أن الأنسب أن تؤدي الدول دور الميسر لدى عملها على حصول الفقراء على السكن بدلاً من أن تكون ملزمة بضمان ذلك الحصول، كما تدعو الفقرة ٣٢. وذكرت أن الصيغة الحالية للفقرة

---

(٤) مركز حقوق الإنسان التابع لجامعة بادوفا، ومنظمة المتطوعين في العالم، ورابطة المنظمات غير الحكومية الإيطالية.

من شأنها أن تشجع الفقراء على أن يعتبروا توفير السكن أمراً مفروغاً منه، وهذه صيغة لا يمكن تطبيقها عملياً في البلدان ذات الاقتصاد الضعيف أو التي تمر بمرحلة انتقالية.

٨٢- واقترحت حكومة **الفلبين** تفسير الحق في المسكن في إطار أمن الحيازة بدلاً من الملكية.

٨٣- واقترح **الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين** حذف كلمة " كريمة" من الجملة الأولى في الفقرة ٣١ أو صوغها صياغة مختلفة للتعبير عن فكرة أن الحق في المسكن يشمل الجميع وأنه ينبغي للدول أن تبذل جهدها لضمان الحد الأدنى من السلامة والمعايير الصحية لمن يعيشون في فقر مدقع.

٨٤- واقترحت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان** أن تولي الفقرة ٣٢ من مشروع المبادئ التوجيهية اهتماماً خاصاً لإساءة المعاملة القائمة على الانتماء على جنس المرأة.

٨٥- واقترحت **منظمة "كير" الدولية** أن ينص مشروع المبادئ التوجيهية على أن من واجب الدول إجراء إصلاحات تشريعية وإدارية لضمان حقوق المرأة في الإرث وملكية الأرض بوصفها شروطاً مسبقة لاستئصال الفقر، وأوصت باستعمال كلمة "أولوية" بدلاً من "تشديد" في الفقرة ٣٣.

طاء - الحق في التعليم وفي الثقافة

٨٦- ذكرت حكومة **بلجيكا** أنه لا توجد في مشروع المبادئ التوجيهية أحكام محددة تتناول مسألتي "الشباب" و"الرياضة" بوصفهما لبنتين مهمتين في تيسير إدماج الفقراء ومشاركتهم في المجتمع.

٨٧- وقالت حكومة **الفلبين** إن تعريف الثقافة بأنها "برامج خاصة تتيح الاستمتاع بالثقافة وتتيح التدريب والقراءة والاستمتاع بالفن والأدب" محدود للغاية. ولو عُرّفت الثقافة تعريفاً يراعي السياق الثقافي لحقوق الإنسان على النحو الذي تبناه *تقرير التنمية البشرية* الذي أصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام ٢٠٠٤ لكان هذا التعريف أشمل وأكثر فائدة. فهذا التقرير وضع الحرية الثقافية في سياقها على النحو التالي: "الحرية الثقافية هي الحرية التي ينعم بها الناس لاختيار هوياتهم، لأن يكونوا مَن يشاؤون، والعيش دون استبعاد من خيارات أخرى ذات أهمية لهم. وتُنتهك الحرية الثقافية بعدم توفير الاحترام، أو الاعتراف، لقيم مجموعات ثقافية، أو مؤسساتها، أو أساليب حياتها؛ وبالتمييز والمضرة القائمَين على الهوية الثقافية" (*تقرير التنمية البشرية* ٢٠٠٤ ، ص ٢٧).

٨٨- وشددت حكومة **سويسرا** على أن أفقر الناس ليس هم الحق في أن ينعموا بالثقافة فحسب، بل ينبغي أن ينعموا أيضاً بالحق في حماية ثقافاتهم وهوياتهم.

٨٩- واقترحت **لجنة تكافؤ الفرص** أن يشترط مشروع المبادئ التوجيهية صراحة أن تراعي السياسات التعليمية اختلاف وضع النساء والرجال الذين يعيشون في فقر مدقع وأن تتدارك التباينات القائمة بين الفتيان والفتيات بخصوص استغلال الموارد والحصول على الحقوق.

ياء – الحق في العمل

٩٠- أشارت حكومة **بلجيكا** إلى أن الفقرتين ٣٦ و٣٨ تشتملان على أحكام غير قابلة للتطبيق على الأمد القصير.

٩١- ولم توافق حكومة **جورجيا** على الصيغة الحالية للفقرة ٣٨، قائلة إن الدول قد لا تستطيع إرغام الأشخاص الاعتباريين الخاصين أو الأشخاص الطبيعيين على دفع رواتب أعلى مما يريدون أو مما يستطيعون. وفرض هذا الالتزام على القطاع الخاص يقلل من فرص توظيف السكان أو يؤخر ذلك التوظيف، لأن من الأرجح أن يستأجر أرباب العمل عدداً أقل من الناس بسبب الرواتب المرتفعة ارتفاعاً غير طبيعي.

٩٢- وقالت حكومة **الفلبين** إن الحق في العمل ينبغي تكملته بالإشارة إلى الحق في كسب الرزق لأنه لا يمكن استيعاب كل اليد العاملة في سوق العمل.

٩٣- واقترحت **منظمة "كير" الدولية** توسيع نطاق الفقرة ٣٨ لتشمل الضمان الاجتماعي.

٩٤- وأوصت **منظمة "كير" الدولية** بأن يركز مشروع المبادئ التوجيهية على واجب حماية جميع الأطفال من العمل الضار بدلاً من السعي إلى فرض حظر على جميع أشكال عمل الأطفال.

٩٥- واقترحت **لجنة تكافؤ الفرص** أن يشدد مشروع المبادئ التوجيهية على أهمية إزالة الحواجز المادية من أمام المعوقين بوصفها عقبة كؤوداً تعترض سبيل هؤلاء الأشخاص عند بحثهم عن العمل.

٩٦- واقترح كل من **الرابطة الدولية لمساعدة المسنين والمنظمة الدولية لإنقاذ البصر** توسيع قائمة أشكال التمييز في التوظيف التي يجب على الدول والمجتمع أن يبذلا قصارى جهودهما لإلغائها بحيث تشمل تلك القائمة التمييز القائم على الجنس والعمر والإعاقة.

كاف – الحق في العدالة

٩٧- لاحظت حكومة **بلجيكا** إيلاء اهتمام محدود فحسب لقضية الحق في الحصول على المعلومات في سياق الفجوة الرقمية التي تزيد اتساعاً ولضرورة كفاية توزيع المعلومات على الفقراء.

٩٨- ورأت حكومة **بلجيكا** أن الإشارة إلى المساعدة القانونية في الفقرة ٤٠ ينبغي أن تكملها إشارة صريحة إلى ما يقع على الدولة والإدارة القضائية من واجب إتاحة فرصة الانتصاف القانوني.

٩٩- ولاحظت **لجنة المنظمات غير الحكومية للتنمية الاجتماعية** أن مشروع المبادئ التوجيهية لا يشير إلى التعذيب والفساد والتدابير المتطرفة التي تتخذها الحكومات.

١٠٠- وقالت **منظمة "كير" الدولية** إن مفهوم "الحق في العدالة" ينبغي أن يشدد على قدرة الأشخاص المهمشين على إنفاذ حقوقهم مثلما يشدد على حاجتهم إلى الدفاع عن أنفسهم عندما يتعرضون للاتهام.

الفرع ٣

لام – التزامات الدولة والتعاون الدولي

١٠١- أوصت حكومة **بلجيكا** بتنقيح المواد ٤٢ إلى ٤٤ بحيث تعكس على نحو أفضل المعايير القائمة، من قبيل المبادئ التي أرستها لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بخصوص التعاون الدولي.

١٠٢- وقالت حكومة **فرنسا** إن مسؤولية احترام حقوق الإنسان تقع على الدول في المقام الأول.

١٠٣- وأشار **الخبير المستقل المعني بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع** إلى أن أهمية معايير ومقاييس حقوق الإنسان القائمة أكدتها اللجنة الفرعية السابقة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في إطار مكافحة الفقر المدقع؛ بيد أنه ينبغي توضيح الصبغة الإلزامية للالتزامات المقترنة بتلك الحقوق في مشروع المبادئ التوجيهية بموجب المعاهدات الدولية. وينبغي أن تعمل الدول والمجتمع الدولي على إعمال الحقوق حتى وإن كانت هذه الحقوق تتطلب مجرد "الإعمال التدريجي"، بشرط ألا يُنتهك أي حق في هذه العملية. ويمكن إنفاذ هذه الالتزامات من خلال عمليات متعددة، يُضطلع بها في آن واحد أو كل على حدة، بما يشمل الإجراءات الإدارية، والتدقيق الاجتماعي، والتحميص العام و"التشهير والتعيير"، علاوة على هيئات المعاهدات أو البت القضائي.

١٠٤- واقترحت **لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان** أن يعترف مشروع المبادئ التوجيهية بمسؤولية الدول والمجتمع الدولي عن وضع برامج اجتماعية لتسهيل نجاح من تخلصوا من براثن الفقر المدقع، على الأمد البعيد.

١٠٥- واقترحت **حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة فيما بين الشعوب** أن يدعو مشروع المبادئ التوجيهية الدول إلى أن تسعى سعياً حثيثاً وبمزيد من الوضوح إلى تحقيق الاتساق في تنفيذ السياسات الاقتصادية والاجتماعية والتجارية الوطنية، وكذا بين الالتزامات الدولية الثنائية وتلك المتعددة الأطراف.

١٠٦- واقترحت **منظمة المتطوعين في العالم** أن يتضمن مشروع المبادئ التوجيهية أحكاماً تحظر استعمال سياسات البيع بالخسارة ("الإغراق") ضد البلدان النامية.

١٠٧- واقترحت **منظمة "كير" الدولية** إدراج نص يصف واجب الدول أن توفر الضمان الاجتماعي والحماية للفقراء والمعوزين بأقصى ما تسمح به مواردها.

١٠٨- ووجهت **مؤسسة مارانغوبولس لحقوق الإنسان** الانتباه إلى الالتزامات التي تضطلع بها الدول بموجب إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والتي أعيد تأكيدها في إعلان الألفية. وأوصت بأن يعبِّر مشروع المبادئ التوجيهية عن فكرة أن المساعدة الدولية ينبغي ألا يكون لها طابع الإغاثة المؤقتة وإنما طابع الدعم الاقتصادي والتقني الرامي إلى تحقيق الاستقلال الاقتصادي للبلدان الفقيرة.

١٠٩- واقترحت **منظمة "كير" الدولية** إيلاء اهتمام خاص في الفقرة ٤٣ لسرعة التصدي للكوارث الطبيعية، ودعت إلى تحقيق المزيد من توافق الآراء بشأن مؤشرات الإنذار المبكر، وإلى وضع نظم لإنتاج هذه البيانات، وإلى ترشيد عملية اتخاذ القرارات من أجل توفير البضائع والخدمات الأساسية.

١١٠- واقترحت **مؤسسة "نور من أجل العالم"** أن يشترط مشروع المبادئ التوجيهية عدم التمييز في التعاون الدولي، وإيلاء اهتمام خاص للفئات المهمشة أو المستضعفة، ومن بينها النساء والأطفال والمعاقون والمسنون.

١١١- واقترح كل من **الرابطة الدولية لمساعدة المسنين والمنظمة الدولية لإنقاذ البصر** إدراج فقرة جامعة عن واجب الدولة أن تقوم بتجميع بيانات عن الفقر مفصلة حسب الجنس والعمر ووجود ذوي الإعاقات، على النحو التالي: "ينبغي للدول أن تجمع وتحلل بيانات الفقر التي تبيِّن تركيبة الأسر بحسب العمر والجنس والإعاقة والوضع الاجتماعي الاقتصادي".

ميم - واجبات الكيانات العامة والخاصة ومسؤولياتها في مجال مكافحة الفقر

١١٢- ذكرت حكومة **بلجيكا** أن الرقابة المستقلة، المدعو إليها في الفقرة ٤٦، ينبغي أن تكون كافية لتدقيق أنشطة المنظمات العاملة في مجال استئصال الفقر، وبناء عليه يمكن اعتبار الإشارة إلى "الرقابة العامة" زائدة عن الحاجة.

١١٣- واقترحت حكومة **الفلبين** تعداد أنواع الهيئات العامة والخاصة التي تتناولها الفقرة ٤٥ تعداداً أكثر تفصيلاً، بما يشمل مؤسسات القطاع الخاص والشركات.

١١٤- واقترحت **منظمة المتطوعين في العالم (Volontari nel Mondo)** أن يشار على وجه التحديد إلى الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات قطاع الأعمال على أنها مسؤولة في أعمالها عن احترام النظام الدولي لحقوق الإنسان ومشروع المبادئ التوجيهية.

١١٥- واقترحت **مؤسسة مارانغوبولص لحقوق الإنسان** أن يولى للهيئات الدولية المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة اهتمام مستقل في مشروع المبادئ التوجيهية. وقالت إن البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ينبغي، أولاً وقبل كل شيء، أن يتعاونا بشكل وثيق مع المنظمات ذات الولايات المتخصصة، ومن بينها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأغذية والزراعة ومفوضية حقوق الإنسان ومنظمة الصحة العالمية - لمعالجة مختلف جوانب قضية الفقر المدقع.

١١٦- وأعربت **منظمة "كير" الدولية** عن قلقها لأن مجرد إلزام المنظمات بتقديم إقرارات عن أنشطتها قد لا يكون وسيلة كافية لضمان المساءلة، ورأت أنه ينبغي أن يُطلب أيضاً من هذه المنظمات أن تتيح علناً تقييمات عملها المتاحة. وحذرت من تمويل المجتمع الدولي الحركات الاجتماعية، كما هو مقترح في الفقرة ٤٧، لأن ذلك من شأنه أن يعرِّض للخطر استقلال الحركات الاجتماعية وأن يقوِّض بالتالي رغبتها وقدرتها على تحدي جوانب نظام المساعدة الدولي التي تمثل إشكالية.

ثالثاً - الأنشطة الجارية التي تتماشى مع مشروع المبادئ التوجيهية

١١٧- أفاد العديد من المجيبين عن الأنشطة المنفذة على المستويين الوطني والدولي التي تتماشى مع مشروع المبادئ التوجيهية. فقد اعتمدت **الجزائر** عدداً من النصوص التشريعية واللوائح التنظيمية المهمة عن التضامن الوطني ومكافحة الفقر. أما **ترينيداد وتوباغو والجمهورية الدومينيكية والجماهيرية العربية الليبية ورواندا ورومانيا**

والعراق وكرواتيا واليمن فقد اعتمدت نهجاً متكاملاً ومتعدد القطاعات وتشاركياً، على النحو المعترف به في مشروع المبادئ التوجيهية. فلـ**ترينيداد وتوباغو** آليات لمراقبة تنفيذ قرارات الحكومة المركزية في مجال البرامج الاجتماعية. وفي **فرنسا** يوجد قانون بشأن مكافحة الاستبعاد، وفي اليوم الدولي لاستئصال الفقر (١٧ تشرين الأول/أكتوبر) أعلن الرئيس الفرنسي أن مكافحة الفقر ستعتبر أولوية وطنية. وعلى المستوى الإقليمي، اعتمد **الاتحاد الأوروبي** الميثاق الاجتماعي الأوروبي، مركّزاً على الحق في الحماية من الفقر والاستبعاد الاجتماعي، وأطلق جدول أعمال لشبونة بهدف تيسير استئصال الفقر بحلول عام ٢٠١٠.

رابعاً - الخطوات القادمة المقترحة

١١٨- أشار عدد من الحكومات والمنظمات غير الحكومية[٥] إلى إمكان استعمال مشروع المبادئ التوجيهية كحافز ودليل لتنفيذ المزيد من السياسات ولمساعدة الهيئات التي ترصد تقديم الخدمات الاجتماعية. وأعربت تلك الحكومات والمنظمات عن أملها في أن يعتمد مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة مشروع المبادئ التوجيهية في أقرب وقت ممكن، واقترحت الدعوة إلى وضع إعلان عن الفقر المدقع وحقوق الإنسان. وأوصت حكومة **فرنسا** تحديداً بأن ينشئ مجلس حقوق الإنسان فريقاً عاملاً لبحث محتوى مشروع المبادئ التوجيهية بمزيد من التفصيل.

---

(٥) إيطاليا، وترينيداد وتوباغو، ورواندا، وفرنسا، ولجنة العالم الرابع الأوروبية، ورابطة المنظمات غير الحكومية الإيطالية، ولجنة المنظمات غير الحكومية للتنمية الاجتماعية، ومؤسسة مارانغوبولص لحقوق الإنسان، ومنظمة "كير" الدولية، وجامعة بادوفا.

المرفق الأول

نتائج مشاورة المجتمع المدني عبر الإنترنت بشأن مشروع المبادئ التوجيهية

مكامن القوة

رحب المجيبون عموماً بمشروع المبادئ التوجيهية وأعربوا عن تقديرهم لإلقاء الضوء على القضايا التالية: ضرورة احترام الفقراء ومراعاة كرامتهم؛ والحاجة إلى نهج يقوم على حقوق الإنسان؛ وضرورة تمكين الفقراء من المساعدة الذاتية والمشاركة في جهود استئصال الفقر؛ والعلاقات بين الفقر والتمييز والوصم؛ وأهمية الخطط أو التدابير الوطنية والدولية للقضاء على الفقر المدقع والاستبعاد؛ ووجود الفقر المدقع في جميع بلدان العالم؛ وأثر الفقر على إعمال جميع فئات حقوق الإنسان وممارستها.

مواطن الضعف

انصب أساساً عدم الرضا عن مشروع المبادئ التوجيهية على تطبيق تلك المبادئ وعلى وسائل إنفاذها مستقبلاً. واعتبر مجيبون عدة أن مسؤولية القطاعين العام والخاص ينبغي أن تكون إلزامية لا طوعية. ورئي أن العمل الفردي والجماعي والشراكات بين مختلف الأطراف المعنية ووجود مواقيت وأطر محددة هي عوامل أساسية. ونبه بعض المجيبين إلى ضرورة أن تثق في المنظمات غير الحكومية العناصر الفاعلة الأخرى في مجال التنمية وأن تكون تلك المنظمات مسؤولة عن رصد تقارير الحكومات بشأن تنفيذ مشروع المبادئ التوجيهية.

وأشار مجيبون عدة إلى أنه ينبغي إمداد منظمات المجتمع المدني بالموارد الكافية وبناء قدرتها على تولي هذه الحقوق والمسؤوليات. وشدد المجيبون على الحاجة إلى التدريب؛ واقتُرحت حلول متعددة، من بينها تبادل أفضل الممارسات بين الشركاء؛ وبناء قدرات موظفي التدريب والتدريس؛ والعمل مع المجتمع المدني، وإقامة شراكات بين المنظمات غير الحكومية من بلدان الشمال وبلدان الجنوب أو بين الحكومات الوطنية أو الإقليمية أو المحلية والمنظمات المحلية.

وقال بعض المجيبين إن مشروع المبادئ التوجيهية لا يشدد بما يكفي على الحاجة إلى الموارد المالية. إذ يلزم دعم مالي، إضافة إلى الدعم التقني والإداري، لحشد الموارد وتحديد الخدمات المالية التي تلبي احتياجات الفقراء.

واقترح بعض المجيبين التشديد على مشاركة بعض الفئات المهمشة (النساء، والأطفال، والشعوب الأصلية، وضحايا الجذام، والمهاجرين والمشردين، وضحايا الصراعات المسلحة، والمعوقين).

وفيما يخص الصياغة، اعترض بعض المجيبين عن تعاريف الفقر والفئات المهمشة وغيرها من المصطلحات المحددة المستعملة في مشروع المبادئ التوجيهية.

وأخيراً، رأت منظمات المجتمع المدني من بلدان الجنوب أن مشروع المبادئ التوجيهية لا يجسد بما يكفي خصائص السياق (مشاكل الفساد، والصراعات وأثرها على التمييز، والقيم الاجتماعية – الثقافية والإحباط وضعف ثقة الفقراء في المجتمعات التي تمزقها الصراعات).

العناصر المفتقدة

انتقد مجيبون عدة عدم وجود توصيات تتناول تنفيذ مشروع المبادئ التوجيهية، لا سيما بشأن كيفية تصميم استراتيجيات متعددة التخصصات لصالح الفقراء وكيفية إشراك الفقراء في سلاسل القيمة الاقتصادية. ومن العناصر المفتقدة أيضاً في مشروع المبادئ التوجيهية التوصية بنشر النص في كل بلد وبكل لغة.

وألمح البعض إلى عدم الإشارة إلى سياق الاقتصاد الكلي الأوسع نطاقاً، من قبيل الآثار السلبية لتحرير التجارة على مستويات الفقر في البلدان النامية.

ورأي بعض المجيبين أن النص يفتقر إلى وجود مبادئ ومصطلحات وتعاريف محددة وإحالات إلى النصوص القانونية القائمة.

أثر تنفيذ مشروع المبادئ التوجيهية على عمل المجيبين

رأى العديد من المجيبين أن فهم أسباب الفقر وعواقبه –إن تجسدت في التشريعات – سيتيح للفقراء تحديد أولوياتهم. واتفق معظمهم في أن مشروع المبادئ التوجيهية سيعزز قدرات المنظمات المحلية على تيسير هذا الالتزام لو أتيحت لهم برامج تدريبية وبرامج تعليمية تقوم على حقوق الإنسان.

وأجمعت الأغلبية على أن مشروع المبادئ التوجيهية سيفيد المجتمع المحلي ككل (وليس الفقراء فقط) لا سيما الفئات المهمشة (وهي النساء والشعوب الأصلية والمهاجرون واليتامى والأطفال وغيرهم).

وسيمكِّن تنفيذ مشروع المبادئ التوجيهية معظم المجيبين من العمل بصورة أوثق مع الفقراء ومن الاضطلاع بأنشطة جديدة من قبيل تفسير المبادئ ونشرها لصالح صناع القرار والفقراء.

ويرى معظم المجيبين في تنفيذ مشروع المبادئ التوجيهية مولد أداة جديدة للدعوة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وورقات استراتيجية الحد من الفقر، استناداً إلى إطار قانوني مشترك جديد. وهذا الإطار سيساعد على تنسيق الإجراءات والشراكات على أرض الواقع وبناء أسس حوارات فعالة بين أطراف معنية متعددة.

بيد أن بعض المجيبين ما زالت لديهم هواجس بشأن أساليب إنفاذ مشروع المبادئ التوجيهية. فقد أشار بعضهم إلى أن رصد تنفيذ المبادئ قد يكون أحد أدوار المجتمع المدني الأساسية.

المرفق الثاني

المشاورات بشأن مشروع المبادئ التوجيهية مع أشخاص يعيشون في حالة فقر مدقع

إن المشاورات التي نظمتها الحركة الدولية لمساعدة العاجزين عجزاً كلياً - العالم الرابع بشأن مشروع المبادئ التوجيهية، وعقدت في بولندا وبيرو وتايلند والسنغال وفرنسا، مكّنت الأفراد من مختلف الخلفيات الاجتماعية والمهنية من الالتقاء من أجل تحسين فهم الطريقة التي يتعايش بها المحرومون مع الفقر المدقع ومن أجل تقييم مشروع المبادئ التوجيهية.

وطلبُ مجلس حقوق الإنسان التماس وجهات نظر الأفراد الذين يعيشون في حالة فقر مدقع يشكل مبادرة مفيدة جداً ومبتكرة، تفضي إلى تحسين فهم طريقة تهيئة الظروف اللازمة لأخذ جهود الأشخاص والسكان المستبعدين وتجاربهم وأفكارهم بعين الاعتبار تماماً لدى وضع النصوص الدولية.

وقد أبرز تبادل الآراء النقاط التالية:

لا يمكن القضاء على الفقر المدقع عن طريق العمل الخيري، وينبغي ألا تحطم المساعدة كرامة المتلقين وألا تحطم قُدرتهم الإبداعية. وينبغي للهيئات العامة والخاصة العاملة في مجال مكافحة الفقر المدقع أن تنظر إلى هذه المساعدة على أنها دعم وشيء ملازم يستندان إلى الثقة والاحترام.

وشدد المشاركون في المشاورات والأشخاص الذين أرسلوا تعليقات تشديداً خاصاً على الحق في حيازة وثائق مواطنة رسمية، والحق في الغذاء، والحق في الصحة، والحق في التعليم بحيث لا يُضطر أطفالهم إلى معاناة نفس المصاعب التي عانوها. وطلب المشاركون زيادة التشديد في مشروع المبادئ التوجيهية على الحق في العيش كأسرة. ومَن يعملون منهم شهدوا على صعوبة ظروف عملهم وعلى الأجر الزهيد الذي يحصلون عليه، مما يجعل من المحال أن يفلتوا من براثن الفقر، وطلبوا إدراج الحق في إجازات في مشروع المبادئ التوجيهية. وطلبوا أن يدرَّس في المدارس، بدءاً من المستوى الابتدائي، التضامن والاحترام، استناداً إلى القيم الأخلاقية للبلدان.

وكانت هناك آمال عريضة معقودة على أن تعمل السلطات العامة على القضاء على الفساد لضمان أن تصل المساعدة بالفعل إلى من هم أحوج إليها، بدلاً ممن هم أفضل حالاً نسبياً. وطلب المشاركون أيضاً إنفاذ القوانين الخاصة بالحق في العمل، وحماية الأطفال من أن يُتجر بهم. وكانت لديهم هواجس بشأن إمكانية القضاء على عمل الأطفال، إلا إذا تحقق ذلك في إطار سياسة كلية لزيادة دخل الأسر. وقالوا أيضاً إنه ينبغي تحسين عملية نشر المعلومات عن الحقوق واللجوء إلى العدالة. وطلبت النساء أيضاً زيادة إشراكهن في صنع القرار وفي برامج مكافحة الفقر.

وأعلن المشاركون أنهم يريدون من السلطات أن تعترف بهم وأن توضع البرامج والسياسات بمشاركتهم. وأكدوا مجدداً أن أولئك الذين يتقلدون مناصب المسؤولية فيما يتعلق بالفقراء ينبغي أن يلتقوا بهم ويتحدثوا إليهم لكي يكسبوا ثقتهم ويشركوهم في إيجاد الحلول. وإقامة علاقات حقيقية هي أمر يستغرق وقتاً لأن الفقراء غالباً جداً ما يكونون موضع تجاهل واستغلال.

وأظهرت المشاورات جميعها أن مشروع المبادئ التوجيهية يجسد تجارب الأفراد الذين يعيشون في حالة فقر مدقع ويجسد آمالهم وتعطشهم للكرامة. وكان فيها تأكيد باستمرار على الإصرار على عدم إغفال أي أحد أو استثنائه أو ممارسة التمييز ضده بسبب الاستبعاد الاجتماعي.

المرفق الثالث

قائمة المجيبين

الحكومات

الأرجنتين

إيطاليا

بلجيكا

ترينيداد وتوباغو

الجزائر

الجماهيرية العربية الليبية

الجمهورية الدومينيكية

جورجيا

رواندا

رومانيا

سويسرا

العراق

فرنسا

الفلبين

كرواتيا

كوستاريكا

كولومبيا

اليمن

وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية

منظمة الأغذية والزراعة

إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة

منظمة التجارة العالمية

أمناء الإجراءات الخاصة التابعون للأمم المتحدة

الدكتور أرجون سنغوبتا، الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والفقر المدقع

المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان

اللجنة الكندية لحقوق الإنسان

مكتب أمين مظالم كرواتيا

لجنة ماليزيا لحقوق الإنسان

اللجنة الوطنية المكسيكية لحقوق الإنسان

لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان

منظمات المجتمع المدني

رابطة المنظمات غير الحكومية الإيطالية

منظمة "كير" الدولية

أوروبا الوسطى- العالم الثالث

لجنة العالم الرابع الأوروبية

لجنة تكافؤ الفرص

الرابطة الدولية لمساعدة المسنين والمنظمة الدولية لإنقاذ البصر

الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين

الحركة الدولية لمساعدة العاجزين عجزاً كلياً - العالم الرابع

مؤسسة "نور من أجل العالم"

مؤسسة مارانغوبولص لحقوق الإنسان

حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة فيما بين الشعوب

لجنة المنظمات غير الحكومية للتنمية الاجتماعية

منظمة المتطوعين في العالم

- - - - -